

Distr.: General
3 August 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 122 من جدول الأعمال المؤقت*

استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد

تقرير الأمين العام

أولا - معلومات أساسية

1 - يقدم هذا التقرير عملا بالطلب الصادر في الاستعراض السابع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب (انظر القرار 291/75). وقد سلمت الدول الأعضاء، في الاستعراض، بتساعد الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تُنفذ باسم الدين أو المعتقد، باعتباره مسألة تثير قلقا دوليا بالغا، وطلبت "إلى الأمين العام أن يبلور فهماً أعمق، بالتشاور مع الدول الأعضاء، لدوافع هذه الجماعات وأهدافها وأنماط تنظيمها وللتهديد الذي تشكله ضمن المشهد الإرهابي العالمي، بما في ذلك التهديدات الجديدة والناشئة، وأن يقدم المساعدة، متى طُلبت، في تشكيل خطاب وقدرات واستراتيجيات مضادة ذات فعالية في هذا الصدد، وأن يقدم تقريرا في الموضوع قبل حلول دورتها السابعة والسبعين"⁽¹⁾.

2 - ولدى التصدي للإرهاب الذي تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد، يسلم الأمين العام بالتصنيف المحتمل أن يكون فضفاضا للعنف الذي قد يندرج في نطاق هذا التقرير، لأسباب منها عدم وجود تعريف متفق عليه دوليا للإرهاب. ولذلك يطبق هذا التقرير المصطلحات التي قدمتها الجمعية العامة، دون المساس بتنوع المصطلحات التي تستخدمها الدول

* A/77/150.

(1) انظر القرار 291/75، الفقرة 36.



الأعضاء لوصف الظاهرة، أو بمسألة ما إذا كان من الممكن تطبيق قرار مجلس الأمن 1373 (2001) وغيره من القرارات ذات الصلة فيما يتعلق بهذه الجماعات، التي لا تشملها حالياً نظم جزاءات محددة للأمم المتحدة أنشأها مجلس الأمن. وعلاوة على ذلك، يدرك هذا التقرير مخاطر الخط المصاحبة لتطبيق مصطلحات فضفاضة ويعي الآثار السلبية التي قد تتجم عن التوسع المفرط في استخدام تدابير مكافحة الإرهاب.

3 - ونظراً للدور الهام لجميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة في مكافحة الإرهاب الذي أكدته الدول الأعضاء في استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب⁽²⁾، فقد طُلبت معلومات من أجل إعداد هذا التقرير من طائفة واسعة من المصادر على النحو المفصل في المرفق⁽³⁾.

ثانياً - لمحة عامة عن التهديد

4 - يشكل التهديد المتزايد بشن هجمات إرهابية بدافع من كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو باسم الدين أو المعتقد، رغم أنه ليس ظاهرة جديدة، مصدر قلق دولي. ولا يزال الإرهاب الذي تمارسه جماعات مثل القاعدة وداعش يشكل تهديداً كبيراً للسلم والأمن الدوليين، ويرد تحليل لهذا التهديد في التقارير المنتظمة للأمين العام عن هذا الموضوع⁽⁴⁾. وسيركز هذا التقرير في المقام الأول على الهجمات الإرهابية التي توصف في الغالب بأنها مدفوعة بأيدولوجية "أقصى اليمين" أو "اليمين المتطرف"، نظراً لأن التهديد العابر للحدود الوطنية الذي يشكله الأفراد والجماعات الذين يلجأون إلى ذلك الشكل الجديد والناشئ من الإرهاب قد ازداد.

5 - وفي حين أن هناك حاجة إلى مزيد من البيانات عن النطاق الكامل لهذا النوع من العنف وطبيعته، فإن بعض الدول الأعضاء تعتبره الآن أسرع التهديدات الأمنية المحلية التي تواجهها نمواً أو حتى أبرزها⁽⁵⁾. وقد طرأت زيادة ملحوظة على وتيرة هذه الهجمات وطابعها الفتاك، وأبرزها عمليات القتل الجماعي التي جرت في أوتويا، النرويج، في تموز/يوليه 2011 والهجمات على مسجدين في كرايستشيرتش، نيوزيلندا، في آذار/مارس 2019. وقد أشار أحد أمثلة البحوث في هذا الصدد إلى ارتفاع بنسبة 320 في المائة في الهجمات التي شنّها أفراد منتسبون إلى "الإرهاب اليميني" بين عامي 2014 و 2018، معظمها في الدول

(2) المرجع نفسه، الفقرة 10.

(3) أشارت المساهمات الواردة من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وكيانات اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والمجتمع المدني إلى أدبيات أكاديمية ذات صلة واستكملت بها. والآراء المعرب عنها في المصادر الأكاديمية المشار إليها في هذا التقرير هي آراء واضعها ولا تعكس بالضرورة آراء الأمم المتحدة.

(4) انظر S/2016/92 و S/2016/501 و S/2016/830 و S/2017/97 و S/2017/467 و S/2018/80 و S/2018/770 و S/2019/103 و S/2019/612 و S/2020/95 و S/2020/774 و S/2021/98 و S/2021/682 و S/2022/63.

(5) تشير الإفادات التي قدمتها الدول الأعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب إلى أنه في حين تقدر عدة دول أعضاء أن الإرهاب الذي تمارسه داعش والقاعدة أو ينقذ بالهجوم منهما لا يزال يشكل أكبر تهديد في أراضيها، فإن العديد منها يسلط الضوء على هذا التهديد المتزايد، كما أشار عدد منها إلى أن هذا هو التهديد الإرهابي الرئيسي في بلدها. انظر أيضاً الدليل الإرشادي لمنع الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (منشورات الأمم المتحدة، 2022)، متاح على الموقع الشبكي للمكتب (بالإنكليزية)). كذلك، على النحو الذي نوقش في إحاطة مفتوحة عقدها في تشرين الأول/أكتوبر 2020 لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار 1373 (2001) بشأن مكافحة الإرهاب.

الغربية⁽⁶⁾. كما أحبطت الدول الأعضاء عددا من هذه الهجمات⁽⁷⁾. وحدثت أيضا زيادة ملحوظة في اعتراف الأمم المتحدة والدول الأعضاء بالتهديد المتزايد. وعلى الرغم من أن العديد من هذه الهجمات ينفذها أفراد، فقد أخذ تصنيف الحكومات للجماعات على أنها كيانات إرهابية يتزايد منذ عام 2019، حيث حسّنت وعيها بأنشطة هذه الجماعات، وعلى الأخص في أوروبا الغربية والشرقية وأمريكا الشمالية وأوقيانوسيا.

6 - وعلى الصعيد الدولي، أشارت قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن⁽⁸⁾، واستعراضات استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وكيانات اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، بما في ذلك المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وتحالف الأمم المتحدة للحضارات، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بصورة متزايدة إلى تصاعد الإرهاب الذي تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد، في حين اعترفت استراتيجية الأمم المتحدة وخطة عملها بشأن خطاب الكراهية بتزايد كراهية الأجانب والعنصرية والتعصب وكراهية النساء المصحوبة بالعنف ومعاداة السامية وكراهية المسلمين على الصعيد العالمي. وأصبحت هذه الظاهرة موضع نظر مماثل من جانب المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ومراكز الفكر وغيرها من الجهات غير الحكومية المعنية.

7 - ومنذ أوائل عام 2020، أدت جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى تفاقم خطر الهجمات الإرهابية المرتكبة على هذا الأساس بشكل كبير. ومن ذلك على وجه الخصوص أن اقتران زيادة فترات الوجود على الإنترنت بالعزلة الاجتماعية قد أدى إلى زيادة قابلية الأفراد للتطرف⁽⁹⁾. وفي الوقت نفسه، أدت الجائحة إلى تفاقم أوجه الهشاشة العميقة واللامساواة في مختلف المجتمعات، مع اشتداد الشعور بخيبة الأمل إزاء المؤسسات والقيادة السياسية وفقدان الثقة بهما. ويشير الأمين العام، في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة" (A/75/982)، إلى تحديات الحوكمة في ظل "الإحساس المتزايد بالظلم وتصاعد الشعبوية والأجندات القومية المتوقعة" مؤكدا في الوقت نفسه أزمة الثقة الناجمة عن ذلك بين الناس والأسر المعيشية والمجتمعات المحلية وقادتها. وفي هذا السياق، فقد أخذت الجماعات الإرهابية وغيرها من الجماعات تسعى إلى الاستفادة من الأزمة العالمية لزيادة وتنويع قاعدة دعمها، عن طريق استغلال المخاوف المرتبطة بالعزلة، والاستقطاب الاجتماعي، وانتشار المعلومات المضللة.

8 - وفي حين أن الإرهاب الذي يمارس على هذا الأساس كان تركيزه محليا في معظمه، فإن هناك أدلة متفرقة على أن لديه الإمكانية لأن يصبح عابرا للحدود الوطنية. وتقدر الدول الأعضاء أن الزيادة في النشاط

(6) Counter-Terrorism Committee Executive Directorate, "CTED trends alert on 'Member States concerned by the growing and increasingly transnational threat of extreme right-wing terrorism'", press release, 1 April 2020.

(7) المرجع نفسه.

(8) انظر، مثلا، قرار الجمعية العامة 285/73؛ والأمم المتحدة، "بيان صحفي لمجلس الأمن بشأن الهجوم الإرهابي في كرايستشيرش، نيوزيلندا"، 15 آذار/مارس 2019.

(9) Counter-Terrorism Committee Executive Directorate, "The impact of the COVID-19 pandemic on terrorism, counter-terrorism and countering violent extremism", June 2020, p. 1; and United Nations, "United Nations guidance note on addressing and countering COVID-19 related hate speech", 11 May 2020, p. 2.

على الإنترنت قد أعانت على تمكين فاعلين محليين من إقامة صلات عبر وطنية مع أفراد ذوي معتقدات أيديولوجية مماثلة والتأثير على بعضهم البعض⁽¹⁰⁾. وقد تقاوم هذا الأمر بسبب الطفرة الرقمية التي نجمت عن الجائحة⁽¹¹⁾ وشملت استخدام وسائل التواصل الاجتماعي وغيرها من منصات الاتصال القائمة على الإنترنت⁽¹²⁾. وقد مكنت هذه الأدوات هؤلاء الفاعلين من بناء شبكات جديدة، وتوسيع نطاق وصولهم ونفوذهم من خلال تبادل كميات كبيرة من المواد والموارد، وتجنيد واستتفار مؤيدين جدد وحاليين، وجمع الأموال عبر الحدود الوطنية، ونشر نظريات المؤامرة، والتحريض على العنف⁽¹³⁾. ويشكل الاستخدام المتزايد للبيانات العامة التي تعرض الأيديولوجية والدوافع والخيارات التكتيكية للهجمات، واستخدام البث المباشر وغيره من الأساليب للإعلان عن الهجمات، مؤشرات أخرى على الجهود المبذولة لاكتساب تغطية إعلامية دولية والتشجيع على القيام بأعمال مماثلة على نطاق عالمي. ويمثل النشاط عبر الوطني خارج الإنترنت للجماعات الإرهابية والإرهابيين الأفراد الذي تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد اتجاها متزايدا يشمل في المقام الأول الأعضاء الذين يسافرون عبر الحدود للمشاركة في مناسبات ثقافية⁽¹⁴⁾، كما يشمل بعض المؤشرات على السفر للتدريب شبه العسكري أو القتال⁽¹⁵⁾.

ألف - الدوافع والأهداف

9 - للهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، دوافع متنوعة ومحددة بسياقها الخاص. ولا تشكل الجماعات والأفراد الذين يتبنون مثل هذه الأيديولوجيات حركات متماسكة أو سهلة التعريف، بل يشكلون "بيئة متغيرة ومعقدة ومتداخلة من الأفراد والجماعات والحركات (على الإنترنت وخارجها) التي تتبنى أيديولوجيات مختلفة لكن مترابطة"⁽¹⁶⁾. كما أن هذه الأيديولوجيات وهذا الخطاب المتغيرين يمتزجان على نحو منتظم بالخطاب السائد، مما قد يثير تساؤلات بشأن حرية الرأي والتعبير.

10 - فعلى وجه الخصوص، أشارت دول أعضاء إلى دور الخطاب الذي يُبث في حفز هذه الجماعات، بما في ذلك الترويج للأخبار المزيفة أو المعلومات المضللة، ونظريات المؤامرة، والمحتوى الذي يحض على الكراهية، والكلام المنمق العنيف، والتحريض على الاستقطاب والعمل العنيف، والتفوق العرقي، واستغلال

(10) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(11) UNDP, "From pilots toward policies: utilizing online data for preventing violent extremism and addressing hate speech", 13 May 2022.

(12) معلومات مقدمة من معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لبحوث الجريمة والعدالة ودولة عضو إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(13) معلومات مقدمة من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب إلى مكتب مكافحة الإرهاب. انظر Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing", June 2021, pp. 35–36. انظر أيضا Seth G. Jones, "The New Zealand attack and the global challenge of far-right extremism", Centre for Strategic and International Studies, 15 March 2019.

(14) Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing", pp. 13–17.

(15) معلومات مقدمة من المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنترپول) ودول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(16) Counter-Terrorism Committee Executive Directorate, "CTED trend alert".

القوالب النمطية والكليشيهات والرؤى المغرقة في التبسيط على الإنترنت⁽¹⁷⁾. وقد يشمل هذا الخطاب المنمق أيضا خطابا معاديا للأقليات والمهاجرين، وخطابا معاديا لـ “النخبة” وأنواعا أخرى من الخطاب، منها تلك المعادية للإسلام والمعادية للسامية والكارهة للمسيحية وأنواع الخطاب الأخرى ذات الدوافع الدينية. ومع أن أنواع الخطاب قد تختلف، فإنها غالبا ما تعكس مواضيع مشتركة ووثيقة الصلة ببعضها البعض تساعد في تعزيز الشعور الجماعي المتصور بالظلم أو القمع. وتسلب بعض الدول الأعضاء الضوء على استخدام نظريات المؤامرة التي تعزز المواقف العنصرية والمعادية للديمقراطية التي يمكن أن تؤدي إلى هجمات إرهابية، حتى بدون الدعوة بنشاط إلى استخدام العنف⁽¹⁸⁾.

11 - وبالإضافة إلى أنواع الخطاب الضارة، يمكن أن تشمل دوافع وعوامل تمكين التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ضعف الحوكمة، وانتهاكات حقوق الإنسان، وضعف سيادة القانون، والفساد، والتمييز الحقيقي أو المتصور، والإقصاء السياسي، والتهميش الاجتماعي - الاقتصادي. وقد اعتُبر “الشعور بالظلم من الحكومة والثقة المحدودة بها” على وجه الخصوص محركا رئيسيا للتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب⁽¹⁹⁾. وتؤكد بعض الدراسات أن العنف العائلي وتجارب التعرض للتهميش في فترة التنشئة قد يؤثران أيضا على الدافع إلى ارتكاب أعمال عنف بدافع من كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو باسم الدين أو المعتقد⁽²⁰⁾ - وقد يكون الأفراد مدفوعين أيضا بالحاجة إلى إيجاد هوية جديدة أو أكثر إشباعا وإلى الشعور بالانتماء والهدف، وهو ما يمكن استغلاله أيضا من خلال الخطاب الذي يركز على الهوية الجماعية وخطاب التقسيم إلى فُسطاطين. وتشير المزيد من الأبحاث إلى أن نسبة عالية من الأفراد الذين يحركهم “التطرف اليميني والعنف” قد يكونون مفكرين إلى الدعم من منظور الصحة النفسية، ويشمل ذلك الأفراد والمجتمعات المتضررة من الإرهاب والأفراد العسكريين الحاليين أو السابقين الذين يعانون من الاكتئاب التالي للصدمة⁽²¹⁾.

12 - والجماعات التي تمارس نشاطها بدافع من كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو باسم الدين أو المعتقد، ولا سيما تلك التي تحركها أيديولوجية “أقصى اليمين” أو “اليمين المتطرف” تميل أيضا إلى إظهار التعصب المتصل بالميل الجنسي والهوية الجنسية. وغالبا ما تكون كراهية النساء حاضرة في الخطاب المستخدم لتبرير الهجمات التي يرتكبها هؤلاء الأفراد أو الجماعات، مما يوجه الانتباه إلى تقاطع التطرف والعنف الجنساني⁽²²⁾. ويتسم هذا الخطاب بطابع ذكوري عنيف ويتداخل مع نظريات المؤامرة،

(17) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(18) المرجع نفسه.

(19) UNDP, Regional Bureau for Africa, *Journey to Extremism in Africa: Drivers, Incentives and The Tipping Point for Recruitment* (New York, 2017); والقرار 291/75.

(20) معلومات مقدمة من كيانات للاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب إلى مكتب مكافحة الإرهاب. وحول الدور الخاص للعنف العائلي، انظر Christine Agius and others, “Anti-feminism, gender and the far-right gap in C/PVE measures”, *Critical Studies on Terrorism* (August 2021).

(21) معلومات مقدمة من كيانات للاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(22) يشير العنف الجنساني إلى الأفعال الضارة الموجهة ضد فرد أو مجموعة من الأفراد على أساس نوع جنسهم. وهو نابع من كراهية النساء وعدم المساواة بين الجنسين، وإساءة استخدام السلطة، والأعراف الضارة. وغالبا ما يكون العنف الجنساني ضد المرأة حاضرا في تكتيكات الجماعات المتطرفة العنيفة والإرهابية وأيديولوجيتها وأهدافها الاستراتيجية. وقد تبين، فضلا عن ذلك، أن كراهية النساء

ويربط الحركة النسوية بالانحسار المزعوم للأسرة وانخفاض معدلات المواليد في أجزاء معينة من العالم⁽²³⁾. ويشمل ذلك جماعات الإنترنت المسماة بـ "الجماعات الصائمة عن الجنس كرها" التي غالبا ما تروج للعنف الجنساني. وقد استخدم هذا الخطاب لتبرير الهجمات العنيفة ضد النساء، بما في ذلك في تورونتو، كندا (شباط/فبراير 2020) وويلماوث، المملكة المتحدة (أب/أغسطس 2021).

باء - التنظيم والأنشطة

13 - مع أن الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، تثير قلقا متزايدا، فإن الفهم القاطع لتنظيم هذه الجماعات وعضوية الأفراد المنتسبين إليها يشكل تحديا. وقد تعرفت دول أعضاء على مجموعات صغيرة من الأفراد المنتسبين بشكل غير رسمي الذين قد يحشدون جهودهم للعنف بدافع من كراهية الأجانب أو العنصرية أو التعصب أو باسم الدين أو المعتقد، وتبين لها ضاللة أو انعدام الهيكل التنظيمي أو التسلسل الهرمي أو الاتجاه الواضح لتلك المجموعات. ومع أن غالبية الهجمات الأخيرة نفذها أفراد يتصرفون بمفردهم، فإن بعض الجماعات قد تشمل "ميليشيات" نصبت نفسها بنفسها، تقاوم سلطة الحكومة بعنف متخذة في ذلك شكل جماعات مسلحة منظمة نسبيا⁽²⁴⁾. ومن ثم، وخلافا لجماعات مثل داعش والقاعدة، التي تميل إلى الحفاظ في تنظيماتها على درجة عالية من التراتبية على النطاق عبر الوطني، يبدو أن هذه الجماعات الإرهابية والأفراد الإرهابيين يعملون في هياكل تنظيمية متفرقة هيكليا، تتستر بقناع بيئة غوغائية، ومن سماتها الافتقار إلى القيادة المركزية أو "المقاومة بلا قيادة". ويشير العديد من الدول الأعضاء إلى إرهاب الفاعل المنفرد باعتباره التهديد الإرهابي الأكثر إلحاحا في بلدانها. وكثيرا ما يكون تجنيد الفاعلين المنفردين أو تطرفهم إلى درجة العنف ذاتيين وغالبا ما يشار إليهم في أوساط المنتسبين على أنهم "قذوات جديدة بالاحتذاء" على أمل الإتيان بـ "مقلدين" أو مهاجمين آخرين يتخذون من أعمالهم العنيفة مصادر للتشجيع أو الإلهام⁽²⁵⁾. وهناك أيضا بعض المعلومات عن الدور النشط للمرأة في هذه الجماعات، وإن كان الذكور في معظم الأحيان هم النسبة الغالبة بين الأفراد الذين قبض عليهم بتهم التخطيط لهجمات إرهابية أو عنيفة مدفوعة بـ "أيديولوجية يمينية متطرفة"، وهؤلاء يُغذون أصغر سنا على نحو متزايد، بل لقد كان من بينهم أطفال⁽²⁶⁾.

ودعم العنف ضد المرأة يرتبطان ارتباطا وثيقا بدعم التطرف العنيف. انظر www.unwomen.org/en/what-we-do/ending-violence-against-women/faqs/types-of-violence؛ وقرار مجلس الأمن 2242 (2015).

(23) معلومات مقدمة من مشروع مكافحة التطرف، والمعهد الملكي للخدمات المتحدة، والرابطة البولندية للأمن القومي، والمشروع العالمي لمكافحة الكراهية والتطرف، إلى مكتب مكافحة الإرهاب ووحدة القضايا الجنسانية التابعة له، وهي قسم حقوق الإنسان والقضايا الجنسانية. انظر أيضا Alexandra Phelan and others, *Gender Analysis of Violent Extremism and the Impact of COVID-19 on Peace and Security in ASEAN: Evidence-Based Research for Policy* (National Counter-Terrorism Agency of Indonesia, Ministry of Women Empowerment and Child Protection of Indonesia and UN-Women, 2022); and Counter-Terrorism Committee Executive Directorate, "CTED trends alert".

(24) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(25) معلومات مقدمة إلى مكتب مكافحة الإرهاب من دول أعضاء ومن كيانات للاتفاق العالمي لتتسيق مكافحة الإرهاب.

(26) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب؛ و Counter-Terrorism Committee Executive Directorate, "CTED trends alert".

14 - ومع أن التطرف خارج الإنترنت لا يزال منتشرًا، فإن دولاً أعضاء تشير إلى أن غالبية الأنشطة التي تنفذها هذه الجماعات تتم بطبيعتها داخل الإنترنت. ويشمل ذلك استخدام هذه الجماعات لوسائل التواصل الاجتماعي ومنصات الألعاب الموجودة في شبكة الإنترنت وغيرها من الثقافات الفرعية الأوسع نطاقًا التي تضمها تلك الشبكة لنشر المعلومات المضللة (بما في ذلك نظريات المؤامرة) واستهداف الأفراد السهل التأثير عليهم⁽²⁷⁾ لتجنيدهم على أساس العرق أو الأصل الإثني أو الجنس أو الدين أو المعتقد. وأدى استخدام أدوات من قبيل الألعاب الإلكترونية وتعديل محتوى ألعاب الفيديو والأشكال الإيمائية الساخرة إلى تسريع هذا النوع من التلقين، لا سيما بين الجماهير الشابة⁽²⁸⁾، والتعجيل بالجهود المبذولة لاستخدام لغة حَمَّالة أوجه ومشفرة لتجنب تصنيفها في عداد الخطاب غير القانوني. وعلى الرغم من كثافة استعمال هذه الجماعات للفضاء الإلكتروني، فإن هناك مؤشرات على أنها ماهرة على الأغلب في إساءة استخدام منصات التواصل الاجتماعي والتحايل على شروط الخدمة الخاصة بها، بدلا من استخدامها للذكاء الاصطناعي أو غيره من الأساليب المتطورة للتهرب من الكشف⁽²⁹⁾. وقد شهدت الآونة الأخيرة اتجاها نحو استخدام البيانات العامة أو البث المباشر عبر الإنترنت من قبل الفاعلين المنفردين الذين يقومون بهجمات ناجحة. وكثيرا ما تُنشر هذه البيانات العامة على نطاق واسع عبر الإنترنت وتكون موضع تغطية موسعة في وسائل الإعلام، مما يعرض عامة الناس لأفكار تحض على الكراهية ويوفر مصدر إلهام محتمل لارتكاب المزيد من الهجمات⁽³⁰⁾.

15 - ومع أن هذا الجانب من التهديد تتوافر عنه معلومات أقل، فإن بعض الأبحاث تشير إلى قيام هذه الجماعات وهؤلاء الأفراد بأنشطة خارج الإنترنت في ظروف محدودة. ويشترك أعضاء في الجماعات الإرهابية وأفراد منتسبون إليها في فعاليات دولية كبيرة، بما في ذلك الأنشطة التجارية مثل الحفلات والمهرجانات الموسيقية وممارسة الرماية التكتيكية، وبطولات فنون الدفاع عن النفس المختلطة، والمسيرات والمظاهرات⁽³¹⁾. وتشكل السجون أيضا أرضا خصبة للتجنيد⁽³²⁾. فضلا عن ذلك، تجتذب مناطق النزاع أفرادا مهتمين بالحصول على التدريب شبه العسكري والخبرة القتالية والتجنيد⁽³³⁾. ويبدو أن القيود المفروضة على التجمعات والسفر خلال جائحة كوفيد-19 قد حُدَّت مؤقتا من هذه الأنشطة عبر الوطنية التي تتم خارج الإنترنت.

16 - وتشير المعلومات المتاحة عن مصادر تمويل أنشطة هذه الجماعات وهؤلاء الأفراد إلى أنها يمكن أن تكون متنوعة وعصية على التنبؤ بها. وتتشدد دول أعضاء على أن الفاعلين المرتبطين بالإرهاب الذي

(27) معلومات مقدمة إلى مكتب مكافحة الإرهاب من دول أعضاء ومن كيانات للاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب. انظر أيضا Office of Counter-Terrorism and United Nations Counter-Terrorism Centre, "Crisis communication: global programme on preventing and countering violent extremism", 2022.

(28) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(29) Office of Counter-Terrorism and United Nations Interregional Crime and Justice Research Institute, "Algorithms and terrorism: the malicious use of artificial intelligence for terrorist purposes", 2021.

(30) معلومات مقدمة إلى مكتب مكافحة الإرهاب من دول أعضاء ومن كيانات للاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب.

(31) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب. انظر أيضا، Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing", pp. 13-17.

(32) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(33) معلومات مقدمة من دول أعضاء والإنتربول إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد أو المنتسبين إلى هذا الإرهاب يميلون إلى الاعتماد على مصادر تمويل قانونية. ويدعم تقرير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لعام 2021 هذه الملاحظة ويشير إلى اتجاهات تشمل استخدام التمويل من التبرعات المباشرة والأنشطة التجارية ورسوم العضوية واستخدام الأموال المحشودة جماعيا عبر الإنترنت وتنظيم مهرجانات موسيقية وبطولات رياضية قتالية لجمع الأموال، حيث أشارت بعض الأبحاث إلى أن قيود الإغلاق التي فرضتها جائحة كوفيد-19 على التجمعات الجماهيرية طوال عامي 2020 و 2021 أثرت على مصدر مالي مهم لهذه الجماعات. ويبدو أن مصادر التمويل التي جرى تحديدها تُستخدم في أنشطة مختلفة، بما في ذلك شراء المعدات، والتدريب، وإعداد المواد الدعائية وتوزيعها، والتجنيد، وإقامة الشبكات، ودفع الرسوم القانونية، وشراء الأصول العقارية وصيانتها⁽³⁴⁾. ولما كانت الهجمات التي تشنها هذه الجماعات كثيرا ما تنفذ بأسلحة بدائية أو أسلحة نارية مشتراة بصورة قانونية، فإن النفقات كثيرا ما تكون منخفضة ولا تختلف بالضرورة عن المعاملات العادية أو القانونية⁽³⁵⁾. وعلاوة على ذلك، ومع أن قدرا كبيرا من الأموال التي تجمع من خلال هذه الفعاليات يصعب كشفه أو قمعه، نظرا لكونه قانونيا في الغالب⁽³⁶⁾، فقد أشارت المعلومات إلى محاولات هذه الجماعات تجاوز النظام المالي التقليدي، لا سيما وأن الفاعلين في هذا المجال يحرّمون بصورة متزايدة من الحصول على الخدمات من جانب مقدمي الخدمات المالية التقليدية مثل المصارف وخدمات تحويل الأموال أو تحويل القيمة. ونتيجة لذلك، يبدو أنهم يستخدمون أدوات في متناولهم، مثل منصات التمويل الجماعي المتخصصة المكرسة لقضيتهم، وثمة إمكانية لاستخدام تقنيات خارج البيئات المصرفية والنقدية التقليدية لجمع الأموال وتحويلها، مثل استخدام الأصول الافتراضية من قبيل العملات الرقمية أو العملات المشفرة⁽³⁷⁾.

ثالثا - التحديات وتدابير التصدي الناشئة

17 - هناك عدد من التدابير الناشئة للتصدي لخطر الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، وتستند هذه التدابير إلى استراتيجيات موجودة أصلا أو تستمد الدعم منها.

18 - ونقر الدول الأعضاء بالمخاطر التي تنطوي عليها حماية أو تقييد وصول وتداول وحيازة الجمهور للوثائق أو المعلومات الموجودة على الإنترنت والتي قد تشجع على العنف أو تحفز الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد. فعلى سبيل المثال، جرّمت نيوزيلندا حيازة وتوزيع البيان العام لمرتكب الهجمات الإرهابية على مسجدين في عام 2019 والفيديو الذي بثه مباشرة لهذه الهجمات. وعلاوة على ذلك، يحدد نداء كرايستشيرش للقضاء على المحتوى الإرهابي والذي يتسم بالتطرف العنيف على الإنترنت التزامات جماعية طوعية من الحكومات ومقدمي خدمات الإنترنت تهدف إلى معالجة قضية المحتوى الإرهابي والمتطرف العنيف على الإنترنت ومنع

(34) Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing", pp. 16–17.

(35) المرجع نفسه، p. 8؛ ومعلومات مقدمة من الإنتربول إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(36) المرجع نفسه.

(37) معلومات مقدمة من المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب؛ ومعلومات مقدمة من فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

إساءة استخدام الإنترنت كما حدث أثناء هجمات كرايستشيرش وبعدها. وبالمثل، اعتمدت أستراليا تشريعاً لإجبار شركات التكنولوجيا على حذف "المواد العنيفة البغيضة"، في حين اعتمد الاتحاد الأوروبي اللائحة 784/2021 بشأن معالجة نشر المحتوى الإرهابي عبر الإنترنت، التي توجب حذف هذا المحتوى في غضون ساعة واحدة من استلام أمر الحذف الصادر عن "سلطة مختصة".

19 - وقد أبدت الدول الأعضاء قلقها إزاء تزايد إساءة استخدام الفضاء الإلكتروني من جانب الفاعلين المرتبطين بالتهديدات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو التي تصدر باسم الدين أو المعتقد. ويشمل ذلك استخدام هذه الجماعات لعناصر وأشكال إيمانية ساخرة تجعل من الصعب استحداث آليات للتتبع والكشف قائمة على الذكاء الاصطناعي، لأن أشكال التعبير هذه هي أشكال مشروعة للاتصال وقد لا تستخدم بالضرورة كأدوات ضارة. وقد حاولت بعض الدول الأعضاء معالجة هذه المسألة. ففي بلغاريا، على سبيل المثال، يضطلع المركز الوطني لمكافحة الإرهاب بأنشطة لكشف وتحديد اتجاهات الأيديولوجية المتطرفة، مثل نشر الدعاية العنصرية أو الكراهة للأجانب. وطُلب إلى وكالة بحوث الدفاع التابعة للحكومة السويدية أن تجري مسحا للدعاية والرموز والأشكال الإيمانية والرسائل الأخرى المتطرفة العنيفة في البيئات الرقمية وتحليلها لاكتساب معرفة متعمقة بالدعاية ذات الصلة والتطورات الجديدة وعوامل الخطر المحتملة. ويجري في بعض الحالات ترصّد المضامين أو المواقع التي يحتمل أن تكون ضارة وتعديلها وحذفها أو "إخلاء المنصات منها". وهذه الممارسة الأخيرة على وجه الخصوص يمكن أن تحمي جماهير أوسع نطاقاً من الخطاب المتطرف العنيف والإرهابي. إلا أن تعطيل إمكانية الاطلاع على المواقع أو المضامين الضارة قد يجعل رصد هذه التهديدات أمراً صعباً على أجهزة إنفاذ القانون، مما يحد من فعالية جهود مكافحة الإرهاب⁽³⁸⁾.

20 - وقد ظهرت أيضاً مبادرات إضافية لأصحاب المصلحة المتعددين. فقد أشار عدد من الدول الأعضاء إلى أهمية المحافل الإقليمية والدولية التي تعالج القضايا العامة لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك التهديدات والاتجاهات والتحديات المتصلة بكرهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو التي تطرأ باسم الدين أو المعتقد، بما في ذلك المحافل المنشأة في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وجرى تعزيز التعاون الطوعي بين أجهزة إنفاذ القانون والقطاع الخاص، وذلك من خلال منتدى الاتحاد الأوروبي للإنترنت، الذي يجمع بين الاتحاد الأوروبي ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول) والأوساط الأكاديمية وأصحاب المصلحة الآخرين لتبادل المعلومات عن الاتجاهات في تطور استخدام الإرهابيين للإنترنت. وفي جورجيا، أنشئ منبر دائم للحوار بين القطاعين العام والخاص يضم وكالات إنفاذ القانون، ووكالات الدولة المسؤولة عن التعليم والثقافة والرعاية الصحية والاقتصاد، وممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني العاملة في ميدان الأمن وحماية حقوق الإنسان. ويعقد منبر الحوار اجتماعات منتظمة بشأن القضايا المتعلقة بمنع الإرهاب والتطرف والتشدد.

21 - وإذا كان عدد من تدابير التصدي هذه قد ظهر في أعقاب تزايد إساءة استخدام الفضاء الإلكتروني، فإن بعضها يثير مخاوف جدية بشأن حماية حقوق الإنسان. وقد تستند بعض التدابير المتخذة للتصدي للأنشطة الضارة، بما فيها نشر خطاب معين يحرص على الإرهاب أو جمع أموال ذو صلة بنشاط إرهابي، إلى تعاريف مفرطة التوسع للإرهاب والجرائم المتصلة به والمحتوى الإرهابي، مما يؤدي إلى اتخاذ تدابير

(38) معلومات مقدمة إلى مكتب مكافحة الإرهاب من دول أعضاء ومنتدى الإنترنت العالمي لمكافحة الإرهاب.

تنتهك حقوق الإنسان. وقد لا تكون هذه التدابير متوافقة أيضا مع شروط خدمة المنصات الإلكترونية. ونتيجة لذلك، قد تسفر تدابير مكافحة الإرهاب القائمة على تصورات فضفاضة أو المطبقة تطبيقا غير سليم عن عواقب وخيمة بالنسبة للسلوك غير الإجرامي بطبيعته أو حتى الذي قد يكون محميا بموجب قانون حقوق الإنسان، منها عواقب تتمثل في تقييد هذه الحقوق. وقد يحدث ذلك على أساس مصطلحات معرّفة تعريفا فضفاضا في قوانين ليست ضرورية ومناسبة لتحقيق غرض مشروع على النحو المحدد في قانون حقوق الإنسان، واحتمال الحجب الانتقائي لوجود مجموعات محددة على منصات الإنترنت، مثل "الجماعات المشتبه فيها"⁽³⁹⁾، مما قد يكون له أثر غير متناسب على الأفراد المنتمين إلى جماعات إثنية أو عرقية أو دينية معينة، بما في ذلك تمتعهم بالحق في عدم التعرض للتمييز، واحتمال التدخل التعسفي أو غير القانوني في الحق في الخصوصية (انظر A/HRC/50/49، الفقرات 23-29). فضلا عن ذلك، أعرب المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير عن قلقه إزاء الضغوط التي تمارسها الدول على الشركات للإفصاح عن البيانات أو تعديل المحتوى (انظر A/HRC/38/35). وأخيرا، فإن استخدام المنصات الإلكترونية لتكنولوجيات الأتمتة والذكاء الاصطناعي لتعديل المحتوى يمكن أن يكون له أيضا آثار خطيرة على حقوق الإنسان (انظر A/HRC/50/49، الفقرة 29). وبالمثل، فإن السياسات والممارسات المؤسسية للمنصات الإلكترونية التي تحكم الوصول إلى خدماتها واستخدامها قد لا ترقى إلى المستوى الذي يضمن احترام حقوق الإنسان تمشيا مع المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، التي توفر معيارا عالميا موثوقا به لمنع ومعالجة الآثار السلبية المرتبطة بنشاط الأعمال التجارية على حقوق الإنسان (انظر A/HRC/RES/17/4). وفي هذا الصدد، من المهم أيضا معالجة التحيز عندما يتعلق الأمر بكيفية تعامل بعض المنصات الإلكترونية مع المحتوى الذي تنتجه الجماعات اليمينية المتطرفة مقارنة بالمحتوى الذي تنتجه الجماعات الإرهابية مثل داعش أو القاعدة، خاصة وأن بعض الأبحاث تشير إلى اتخاذ إجراءات أقل اتصافا بالطابع المنهجي ضد الفئة الأولى⁽⁴⁰⁾.

22 - وعند التصدي لتمويل الإرهاب الذي تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد، تؤدي وحدات الاستخبارات المالية دورا هاما. وعلى وجه التحديد، تجري وحدات الاستخبارات المالية تحليلا استراتيجيا بشأن الشبكات المتطرفة العنيفة ومواردها المالية، وتوفر معلومات مولدة لخيوط تحقيق لأجهزة إنفاذ القانون والمدعين العامين، ويمكنها أن توفر معلومات استخباراتية مالية لدعم جرم الأسماء المرشحة للتصنيف/الإدراج في قوائم الجزاءات. وفي هذا الصدد، أثبتت الشراكات بين القطاعين العام والخاص أنها أساسية لمنع الجماعات المتطرفة العنيفة والإرهابية من إساءة استخدام الخدمات المالية لجمع الأموال واستخدامها ونقلها. وعلاوة على ذلك، فإن دعم وضع الدراسات والتقارير والأدلة التوجيهية بشأن موضوع تمويل الإرهاب هو طريقة وقائية فعالة. فعلى سبيل المثال، يعد التقرير الأول لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية عن تمويل الإرهاب بدوافع إثنية أو عرقية⁽⁴¹⁾، والدليل الإرشادي لمنع ومواجهة الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال

(39) معلومات مقدمة من المقرر الخاص والمركز العالمي للأمن التعاوني إلى مكتب مكافحة الإرهاب؛ والدليل الإرشادي لمنع ومواجهة الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تُنفذ باسم الدين أو المعتقد.

(40) Muslim Advocates and Global Project against Hate and Extremism, "Complicit: the human cost of Facebook's disregard for Muslim life", 2020.

(41) انظر Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing".

التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكلاهما نشر في عام 2022، مثالين دالين في هذا الصدد. فضلاً عن ذلك، وضعت عدة دول أعضاء واستخدمت مؤشرات مخاطر خاصة بهذا النوع من الإرهاب وقائمة بالرموز التي تستخدمها هذه الجماعات، لتعزيز الكشف عن تمويل الإرهاب.

23 - وتمشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وقرار الجمعية العامة بشأن الاستعراض السابع للاستراتيجية، يستند عدد من التدابير الناشئة للتصدي لخطر الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، إلى استراتيجيات وقائية تشمل المجتمع بأسره، وتقوم على مشاركة المجتمع المدني والأفراد. وفي هذا الصدد، تشجع بعض الممارسات على المشاركة المحددة للمتطرفين والعنيفين والإرهابيين السابقين، والناجين من الإرهاب وضحاياه، ومنظمات الضحايا، والقيادات الدينية، والقياديين الشباب، والهيئات الخيرية، وذلك للمساعدة في تعزيز الإدماج والتسامح والاحترام. ففي أوروبا، تشمل النهج القائمة على إشراك المجتمع بأكمله التي يتبناها الاتحاد الأوروبي في الاستراتيجيات الوقائية بناء القدرة على الصمود لدى المجتمعات والأفراد وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج في المجتمع. وفي بعض البلدان، تشمل الممارسات الوقائية الناشئة القائمة على إشراك المجتمع بأسره الالتزام بالحوار بين الثقافات والأديان والتفاهم المتبادل⁽⁴²⁾. ففي جمهورية تنزانيا المتحدة، على سبيل المثال، تجتمع القيادات الدينية بانتظام من خلال المجالس المشتركة بين الأديان، وتمثل اجتماعاتها خطوة حيوية نحو تخفيف حدة التوتر والاختلافات بين شتى الجماعات الدينية في البلد. وأجرت المملكة العربية السعودية حواراً لتعزيز التسامح والقبول، من خلال مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ومركز الملك عبد الله بن عبد العزيز العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات وغيرها⁽⁴³⁾. واضططعت سنغافورة بعدة أنشطة مشتركة بين الأديان تركز على دور الشباب في منع التطرف العنيف ذي الدوافع الدينية المفضي إلى الإرهاب، واستهدفت هذه الأنشطة التي شارك فيها الشباب تعزيز أوجه التبادل بين الثقافات وتعزيز التماسك الاجتماعي توطيدا للوئام العرقي والديني. وفي الصومال، أنشأ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي شبكة على نطاق البلد من القيادات الدينية المتماثلة فكرياً، وعمل على نحو وثيق مع الحكومة للحد من انتشار المحتوى المتطرف العنيف وأنشأ شبكة من المساجد لتعميم معلومات دقيقة عن جائحة كوفيد-19 على المجتمعات المحلية.

24 - وأشرك مشروع تمكين الحوار والشبكات المشتركة بين الأديان Empowering Dialogue and Interfaith Networks، الذي ينفذه تحالف الأمم المتحدة للحضارات ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، مجموعة من القيادات الدينية الشبابية والفاعلين الدينيين الشباب ومنشئي محتوى وسائط الإعلام الشباب في التدريب على بناء القدرات المتبادل فيما بين الأقران والذي يركز على استخدام الدين والحوار بين أتباع الأديان على وسائل التواصل الاجتماعي لنزع فتيل التوترات الطائفية ومكافحة الخطاب الإرهابي وتعزيز التماسك الاجتماعي في جميع أنحاء أوروبا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا. كما توفر خطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية

(42) انظر United Nations Counter-Terrorism Centre, "Global south initiatives to counter terrorism and prevent violent extremism: handbook", 2022

(43) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداوة أو العنف، وإعلان وبرنامج عمل ديربان، ومبادئ كامدن بشأن حرية التعبير والمساواة، إطارا للتصدي للتمييز والتحريض على الكراهية.

25 - وزادت دول أعضاء، منها ألمانيا والجزائر وسلوفينيا والسنغال والفلبين وملديف، من تأكيد أهمية وضع استراتيجيات وخطط عمل قوية على الصعيد الوطني لتحديد ومعالجة تحديات البيئات الأمنية المتغيرة والمعقدة، فضلا عن تطبيق القوانين والإجراءات الجنائية القائمة، حيثما ينطبق ذلك. وأكدت بعض الدول الأعضاء تحديدا أهمية التعليم والتدريب، والتركيز على دعم المرشدين والمهنيين للتعرف على تهديد الإرهاب والتطرف العنيف المؤدي إلى الإرهاب، من أجل تعزيز تفكيرهم النقدي وتزويدهم بالمهارات اللازمة للتصدي لهذا التهديد⁽⁴⁴⁾. وقادت الولايات المتحدة الأمريكية أيضا جهودا في مشاريع تعليمية وتدريبية وفحصية تهدف إلى منع تسلسل العناصر العنيفة إلى الجيش وهيئات إنفاذ القانون⁽⁴⁵⁾. وفي النرويج، كان التثقيف بشأن التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب والتعاون على الصعيد المحلي بين الباحثين والمنظمات وأفراد المجتمع المحلي من العوامل الرئيسية المساهمة في الجهود الوقائية⁽⁴⁶⁾.

26 - وتشكل ممارسات الإدراج في القوائم أو التصنيف أو الحظر أداة تعطيل رئيسية تستخدمها بعض الدول الأعضاء لمنع ومكافحة الإرهاب الذي تحركه كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو الذي ينفذ باسم الدين أو المعتقد. وقامت بعض الدول بإدراج كيانات متهمه إما بتشجيع أو ارتكاب العنف بدافع من كراهية الأجانب والعنصرية والدين وغير ذلك من أشكال التعصب. ومع أن أسس إدراج جماعة أو كيان في القوائم وآثارها قد تختلف وفقا للأحكام الوطنية، فإن الجماعات المدرجة في القوائم قد تُمنع من الوصول مباشرة إلى مقدمي الخدمات لتحويل الأموال إلى مؤيديهم، أو قد تتعرض أصولها للتجميد أو حتى الحجز والمصادرة. وفي هذا الصدد، ينبغي أن يستند حظر المنظمات وأعضائها أو الأفراد المرتبطين بها إلى "معايير واضحة، وإلى معيار ثبوتي مناسب وصريح وموحد التطبيق، فضلا عن آلية استعراض فعالة وميسورة ومستقلة"⁽⁴⁷⁾.

27 - وأخيرا، فإن المصطلحات الفضفاضة والمتنوعة لتصنيف الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، تُسبب عددا من التحديات التي قد تؤثر على قدرات الدول على التصدي بفعالية لهذا التهديد، والتي تزداد معها مخاطر التوسع المفرط في استخدام تدابير مكافحة الإرهاب⁽⁴⁸⁾، مما يؤدي إلى تأثير سلبي على حقوق الإنسان. كما أن الاختلافات في مدلولات المصطلحات التي من قبيل "الإرهاب" و"التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب"، التي تتفاوت تفاوتاً كبيراً بين مناطق الاختصاص المختلفة، قد تعوق أيضا تدابير التصدي التعاونية المتخذة خارج الحدود. ويشمل ذلك الصعوبات التي تكتنف المساعدة القانونية المتبادلة (إحدى الطرق الرئيسية للحصول على الأدلة)، وطلبات الأطراف الثالثة لتجميد الأصول، والممارسات

(44) معلومات مقدمة من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(45) معلومات مقدمة من دول أعضاء إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

(46) المرجع نفسه.

(47) Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights, *Human Rights, Terrorism and Counter-Terrorism*, Fact Sheet, No. 32 (Geneva, 2008), p. 39; and Global Counter-Terrorism Coordination Compact, "Basic human rights reference guide: proscription of organizations in the context of countering terrorism", June 2021.

(48) انظر A/HRC/33/39، الفقرتين 21 و 24؛ و A/74/270، الفقرات 35-38؛ و A/HRC/50/49، الفقرتين 15 و 31.

المتعددة الأطراف المحتملة في مجال الإدراج في القوائم، وتبادل المعلومات، وكلها قد تسبب تأخيرات محفوفة بمخاطر بالنظر إلى التهديدات العابرة للحدود التي تتطور باستمرار، في الفضاء الإلكتروني وغيره⁽⁴⁹⁾. وعلاوة على ذلك، فإن عدم وضوح التعاريف يعني أن تطبيق تدابير مكافحة الإرهاب على التهديد يمكن أن يكون منقوص الشمولية أو مفرطاً فيها، مما يجعله يعاقب على السلوكيات التي يفترض ألا تخضع للتعذيب أو حتى قد تكون مشمولة بالحماية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽⁵⁰⁾. وقد يكون لعدم وجود مصطلحات موحدة أو مشتركة تأثير أيضاً على تحديد من هو ضحية هذه الهجمات الإرهابية، مما يحد من إمكانيات الحصول على الانتصاف، بما في ذلك المساعدة أو العدالة أو الجبر للضحايا وأسرهم. ولما كانت الدول تعرف وتصنف هذه الأنواع من أعمال العنف بشكل مختلف في تشريعاتها المحلية، ما بين كونها جرائم إرهابية أو جرائم كراهية أو هجمات ذات دوافع عرقية، فإن هناك تحديات تكتنف الفهم المشترك وتدابير التصدي المنسقة عبر المناطق.

رابعاً - ملاحظات ختامية

28 - اعتبر عدد من الدول الأعضاء التهديد المتزايد الذي تشكله الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب أو العنصرية أو التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، أمراً يدعو للقلق. ومع أن هذا الإرهاب لا يزال تركيزه محلياً في المقام الأول، فإن الدوافع ومصادر الإلهام والأهداف التي تقوم عليها هذه الهجمات تتماثل بشكل متزايد عبر الحدود الوطنية. وتشير المعلومات إلى أن هذه الجماعات زادت من جهودها على الإنترنت لتشكيل روابط جديدة، وإساءة استخدام الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لاستغلال المظالم ونشر خطاب الكراهية عبر الحدود، مما يقوض شمول المجتمعات للجميع وقدرتها على الصمود. ومع ذلك، فإن الطبيعة الناشئة للتهديد والافتقار الحالي إلى البيانات والدراسات الدقيقة بشأن اتساعه ونطاقه، يشكلان تحديات ويتطلبان مزيداً من البحث.

29 - وتقع على عاتق الدول الأعضاء المسؤولية الرئيسية عن معالجة الظروف المؤدية إلى انتشار الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، في نفس الوقت الذي تضمن فيه امتثالها لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي، ولا سيما القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الإنساني. وقد اتخذت بعض الدول الأعضاء تدابير للتصدي لهذا التهديد المتصاعد، يعرض الكثير منها سبلاً بناءة للمضي قدماً، لا سيما عند تطبيق نهج تشمل المجتمع بأسره، وتعزيز المنصات والحوارات المشتركة بين الثقافات والأديان، والتواصل مع المجتمع المدني، وتعزيز تدابير التصدي القانونية، بما في ذلك بشأن القوائم والأصول المالية. ومع ذلك، وبالنظر إلى طبيعة التهديد ونطاقه، ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله لتحسين فهم روابطه عبر الوطنية، لا سيما في البلدان التي يكون فيها خطر الأعمال الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب، أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد، أكثر حدة مقارنة بالأمكان الأخرى. وأشجع الدول الأعضاء بقوة على وضع وتنفيذ خطط وطنية شاملة للتصدي لتهديد الهجمات الإرهابية التي تحركها كراهية الأجانب والعنصرية وغير ذلك من أشكال التعصب أو التي تنفذ باسم الدين أو المعتقد. وهناك فرصة متاحة لتدبر الأمر على الصعيد الوطني. كما أشجع الدول الأعضاء على مواصلة تطوير التعاون الدولي من خلال تبادل الخبرات وتقاسم الموارد في هذا المجال.

(49) Financial Action Task Force, "Ethnically or racially motivated terrorist financing", pp. 33-35

(50) معلومات مقدمة من أحد كيانات الاتفاق العالمي لتسويق مكافحة الإرهاب إلى مكتب مكافحة الإرهاب.

معلومات تكميلية: الإفادات التي تلقتها الأمانة العامة من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وكيانات اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب والمجتمع المدني

تلقت الأمانة العامة بناء على طلب من مكتب مكافحة الإرهاب معلومات من الاتحاد الأوروبي ومنظمة التعاون الإسلامي والدول الأعضاء الـ 35 التالية بشأن فهمها لدوافع هذه الجماعات وأهدافها وتنظيمها والتهديد الذي تشكله ضمن المشهد العالمي للإرهاب: الاتحاد الروسي، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وألمانيا، والبرتغال، وبلغاريا، وبنما، وتركيا، والجزائر، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وجورجيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، والفلبين، وفنلندا، وكوبا، وماليزيا، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموريتانيا، والنرويج، والنمسا، والهند، وبنغلاديش، والولايات المتحدة الأمريكية، واليونان. واستجابة لنداء عالمي لتقديم إفادات، تلقى مكتب مكافحة الإرهاب إفادات من المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب و 12 كيانا من كيانات اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، بما في ذلك إفادة مشتركة من المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب، والمقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكُره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، وإفادات من أكثر من 20 منظمة من منظمات المجتمع المدني.